ولو كان راجعا الى علة الحكم كان قوله لانه انما جاء به من غير ان يتقدم
ذكره مستدركا وكان العبارة المحررة وانما جاز في ضمير الشان
قصدا له والضمير الراجع الى المتقدم الحكمي قد يكون للتعظيم
بالاحتراز عن الضمير قبل الذكر او حذف الفاعل كما في تنازع الفعلين
قوله وهو مرفوع ومنصوب ومجرور الاحصر الاوضح والاول
مرفوع ومنصوب ومجرور والثاني مرفوع ومنصوب قوله
الاول ضربت وضربت يقال الاولى ان يقال ضربت ويضرب
الى ضربين ويضربن ليكون افراد الضمير المرفوع المتصل
مستوفاة قد اشار الى بيان الضمائر المتصلة بانها
واحترز على التعريف المعلوم في الصرف فلم يقيده الماضي والمستقبل
وغيرهما لكنه اراد التنبيه على ان الضمير المرفوع قد يكون فاعلا
وقد يكون مفعولا وقوله وعلى هذا القياس المجهول فيه لطافة
فلا تجهل قوله المنتهيين اولهما بدل من المستتر في المنتهيين
بدل البعض من الكل واشار الى ان كلمة الى للاسقاط لا لانتهاء الحكم
فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم قوله وانما بدأ بالمتكلم
والحاضرين يبدون بالغائب لتجرده عن اللواحق ثم
يراعون اسلوب الترقي قوله لان ضمير المتكلم اعرف المعارف
ثم الاعرف من ضمير المتكلم الواحد قوله هو ان الجماعة هكذا ذكره
اللباب وقال شارح الكعباب اي اجماعا من البصريين

والا

والا فالقراء جعلوا الضمائر بكماله وباقي الكوفيين ذهبوا
الى انه اسم بتصاريفه وان عماد قوله وضعوا للمتكلم لفظين
يدلان على ستة معان ظاهره انه اشتراك لفظي والحق انه مشترك
معنوي فانه موضوع للمتكلم مع الغير اذا كان ذلك الغير وايضا
دلالته على اكثر من ستة معان لانه يدل على المثنى المخلوط وعلى المخلوط
ايضا بخلاف الضمير المثنى قوله خاصة في القاموس الخاصة ضد العامة
وهو حال من فاعل يستتر او من المبتدا، والتاء للتانيث
اي طائفة خاصة وفي الهندي التاء للمبالغة او الخاصة مصدر
كالعافية والتقدير خص خصوصا والجملة معترضة بعد اوك
ان تجعل الجملة حالا بتقدير قد خص خصوصا قوله كما يحذف
في آخر الكلمة المشتهرة ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر
هو المحذوف وهو الذي ذهب اليه المص وقال الاان النحاة
لا يطلقون المحذوف على المستتر كراهة لحذف الفاعل وهذا
كلام ظاهري والتحقيق ما سبق في اول الشرح ويلتفا فيه
بلطف الله نهاية التحقيق فلا تغفل عنه ان كنت من اهل
التوفيق قوله اذا لم يكن مسندا الى الظاهر لحاجة الى هذا القيد
لان الكلام في بيان استتار الموفوع المتصل حيثما كان
ولا يكون في المسند الى الظاهر بيان وجود المرفوع
المتصل حتى يحتاج الى تقييد المص في الغائب بهذا القيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)